

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم القرار : ٨
تاریخ القرار / ١٩٩٨ / ٤ / ٥

«قرار»

استناداً إلى الصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة(٢) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ وبناً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٨/٤/٤ قررنا اصدار القرار الآتي :-

المادة الاولى :-

عدم مسؤولية حكومة اقليم كوردستان عن التزامات الكتلة الوزارية التي كانت تعمل في العاصمة اربيل باسم حكومة اقليم كوردستان من ١٩٩٤/١٢/١٦ لغاية ١٩٩٦/٨/٣١.

المادة الثانية :-

عدم مسؤولية حكومة اقليم كوردستان عن التزامات الحكومة المركزية قبل اتفاقية شعبنا في آذار سنة ١٩٩١.

المادة الثالثة :-

لا يعمل بأي نص يتعارض واحكام هذا القرار.

المادة الرابعة :-

على مجلس الوزراء تنفيذ احكام هذا القرار.

المادة الخامسة :-

ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق

١٠ تموز ١٩٩٨